الغانم أعلن عن إدراجه في جلسة الـ12 من إبريل المقبل

القضيبي والحريص يستجوبان وزير التجارة بمحوري «قسائم الصلبوخ» و«صندوق المشروعات»

- تفشي الفساد في أي مجتمع يخلق أفرادا متمردين على المصلحة العامة
- الأحداث الواردة في صحيفة الاستجواب تمثل أحد أوجه إساءة استخدام السلطة التنفيذية
- الاستجواب لم ينتج عن خصومة شخصية بقدر ما هو احترام لقواعد دستورية
- تردي الأجهزة الحكومية وفسادها يمثل تحدياً كبيراً لتحقيق الإصلاح الاقتصادي
- لجنة التخصيص رفضت التظلمات المقدمة من الشركات وقامت بإخطارهم بسحب القسائم المخالفة
- وزير التجارة ة لم يتخذ أي إجراء لتنفيذ قرارات السحب وقام بإصدار قرار بضوابط جديدة

القضيبي اثناء جلسة امس (تصوير: صالح محمد)

- الوزير العلي قام بطلب التظلمات السابقة والتي نظرتها لجنة التخصيص ووافق عليها من جديد
- بعض القسائم التي أصدر الوزير قرارات بإرجاعها تمثلت مخالفتها بالتأجير بالباطن
- استخدام أراضي الصناعة كمكافآت لإرضاء نائب أو لشراء موقف سياسي أمر خطير
- الحكومة تتحدث عن دعم الشباب وبالمقابل نجد طوابير طلبات للحصول على قسائم تمضي عليها سنوات
- لم نجد من الوزير العلي أي مبادرة للتعاون بشأن تطبيق القوانين التي أقرها المجلس
- منذ استلام الوزير للمنصب لم يبد خطوات إصلاحية لمباشرة صندوق تنمية المشروعات لاختصاصاته
- الموافقة على 59 مشروعاً أكثر من 83% منها في قطاع الأغذية يدل على عدم التنوع في المشاريع الموافق عليها

تقدم النائبان احمد القضيبي ومبارك الحريص استجوابا إلى وزير التجارة والصناعة د. يوسف العلي تتعلق بإعادة قسائم الصلبوخ المخالفة والتقاعس في تفعيل صندوق رعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

ومن جانبة أعلن رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم تسلمه صحيفة الاستجواب المقدمة من النائبين مبارك الحريص والنائب أحمد القضيبي والموجهة لوزير التجارة الدكتور يوسف العلي على أن تدرج في جلسة الـ١٢ من شهر ابريل المقبل.

وفيما يلي نص الاستجواب:

مقدمة

يقول المولى في محكم كتابه:

«وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ»

صدق الله العظيم

"للاموال العامة حرمة وحمايتها واجب على كل مواطن"

دستور الكويت المادة 17

"اقسم بالله العظيم ان اكون مخلصا للوطن ولالامير وان احترم الدستور وقوانين الدولة واذود عن حريات الشعب ومصالحه وامواله وأؤدي اعمالي بالامانة والصدق"

دستور الكويت المادة 91

" ادعوكم لتفعيل الرقابة على اداء الاجهزة الحكومية التي تتسم بالموضوعية والحرص على المصلحة العامة والبعد عن الشخصانية والاهواء بما يحقق الاصلاح المنشود."

سمو امير البلاد / الشيخ صباح الاحمد

"اي مسؤول في الجهاز الإداري غير قادر على تطبيق سياسة ترشيد الإنفاق ووقف الهدر سنتخذ بحقه اقصى العقوبات وسننهي خدماته كبر او صغر فالجميع الآن على المحك وزراء ومسؤولين"

سمو الشيخ / جابر المبارك رئيس الوزراء

يمثل الفساد الآفة الأخطر في انحدار الدول والمجتمعات فهو السبب الأول في انهيار الأنظمة وفقدان القوانين لقوتها التشريعية ولا شك ان تفشي الفساد في أي مجتمع يخلق أفرادا متمردين على المصلحة العامة معادين لدولة المؤسسات ولعل ما هو أخطر من فساد الأفراد هو فساد اصحاب القرار والمسؤولين.

إن الأحداث الواردة في صحيفة الاستجواب تمثل أحد أوجه إساءة استخدام السلطة التنفيذية في جهة وفي جهة أخرى التقاعس عن القيام بالدور المطلوب من وزير التجارة والصناعة د. يوسف العلي بما ينسف معه أركان القسم الدستوري الذي أداه أمام سمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد حفظه الله ورعاه وهو رئيس السلطات اجمع وأمام مجلس الأمة.

ولم يكن الاستجواب ناتج عن خصومة شخصية أو مصلحة لمقدميه بقدر ما هو احتراما للقواعد دستورية جعلت من المال العام حرمه واوجبت على جميع المواطنين حمايته وتاكيدا على دور ممثل الشعب في تفعيل دوره الرقابي بعد ان استنفذت جميع الأدوات الدستورية في اصلاح الإعوجاج حتى باتت مساءلة الوزير قرارا لا بد منه.

ولا يخفى على متابع ومطل ان تردي الأجهزة الحكومية وفسادها تمثل تحديا كبيرا التحقيق الإصلاح الاقتصادي تلك الوثيقة التي تبحث الحكومة عن تنفيذها وتسعى لتعديل تشريعات لتحقيقها إلا ان الشواهد التي نراها في استجوابنا الماثل امامكم تؤكد ان هذا الإصلاح لن يرى النور طالما ان هناك من يستخدم سلطاته في تجاوزات قراراته وكسر القوانين فأي إصلاح سيتحقق في بيئة لا تحمل معايير العدالة والمساواة؟ ولا يحترم فيها الدستور ولا القانون؟

إن الإصلاح بصورته العامة والإقتصادي بصورة خاصة يتطلب منا – كممثلين للأمة – دورا رقابيا حقيقيا ويتطلب من الحكومة والوزراء بصفتهم المسؤولين عن السلطة التنفيذية أن يكونوا على قدر من المسؤولية امام سمو الأمير والشعب ومجلس الأمة ومجلس الوزراء وهو ما لم نجده في اداء وزير التجارة والصناعة د. يوسف العلي لتصبح مساءلته واجبا وطنيا.

المحور الأول: سوء استخدام الوزير سلطاته بإعادة قسائم صلبوخ مخالفة

نظم القرار الوزاري رقم ٨٧ لعام ١٩٩٧ شروط منح تراخيص استيراد الصلبوخ وهو القرار الذي التزمت بتنفيذه الهيئة العامة للصناعة تجاه عدد من القسائم التي خالفت اللوائح المنظمة إلا أن وزير التجارة والصناعة د. يوسف العلي إتخذ قرارات فردية وبصورة مخالفة لإعادة القسائم لأصحابها رغم المخالفات الجسيمة لبعض منها وتجاوز بعضها الآخر الشروط المنظمة.

ففي تاريخ ٢٣ فبراير ٢٠١٤ اصدرت لجنة تخصيص القسائم في اجتماعها رقم ٢٠١٤/٥ قرارا بسحب عدد ٧ قسائم صلبوخ من الشركات المؤجرة لمخالفتها ضوابط واشتراطات الترخيص وتم نشر قرار اللجنة في الصحيفة الرسمية "الكويت اليوم" في العدد رقم ١١٧٨ بتاريخ ٦ ابريل ٢٠١٤.

وقامت شركات القسائم المسحوبه وفق حقهم القانوني بالتظلم من قرار السحب وذلك خلال الفترة من ٩ ابريل ٢٠١٤ الى ٤ مايو ٢٠١٤ وبناء على التظلمات المقدمة قام مدير عام الهيئة العامة للصناعة بالتكليف بالموافقة على منح مهلة ستة أشهر لأصحاب التظلمات وذلك بتاريخ ٥ يونيو ٢٠١٤.

وبعد مرور المهلة المحددة اعلاه وبمراجعة تنفيذ الشركات اصحاب القسائم للضوابط واللوائح انتهت اللجنة المعنية الى ان ٦ شركات لم تعالج المخالفات الواردة في القرار الوزاري رقم ٨٧ لسنة ١٩٩٧ وبناء على ذلك قررت لجنة التخصيص في اجتماعها بتاريخ ٢٠١٥/١/١٤ بسحب القسائم.

واستكمالا للخطوات القانونية خاطبت الهيئة الشركات لاسترجاع القسائم وذلك بتاريخ ٢٠١٥/١/١٥ وعلى ضوءه تقدمت الشركات مجددا بتظلمات الى الهيئة خلال الفترة من ٢٢ يناير ٢٠١٥ الى ٢٢ مارس ٢٠١٥ إلا أن لجنة التخصيص انتهت برفض التظلمات المقدمة وقامت بإخطار الشركات بالقرارات خلال الفترة من ٢ الى ١١ اغسطس ٢٠١٥ بقراراتها.

وخلال تلك الفترة لم يتخذ وزير التجارة والصناعة د. يوسف العلي أي إجراء لتنفيذ قرارات السحب بل وقام الوزير العلي بصورة مفاجأة بإصدار قرار وزاري رقم ٥٤ لسنة ٢٠١٥ بشأن ضوابط واشتراطات تخصيص وسحب قسائم الصلبوخ ملغيا بذلك القرار الوزاري السابق.

وكان واضحا من القرار الوزاري الجديد أنه بداية استخدام سلطة الوزير لإعادة القسائم المسحوبة فكان لافتا أن

ويتضح من التسلسل أعلاه أن الوزير العلي ارتكب عدة مخالفات جسيمة تستدعي معه مساءلته سياسيا:

• قام الوزير العلي بتأجيل تنفيذ توصيات اللجنة المختصة بسحب القسائم المخالفة

• تطبيقه بأثر رجعي للقرار الوزاري رقم ٥٤ لسنة ٢٠١٥ على قسائم صدرت بها قرارات نهائية بالسحب

• بعض القسائم التي أصدر الوزير العلي قرارات بإرجاعها تمثل مخالفتها بتأجير القسائم بالباطن وتلك المخالفات لا تزال مستمرة.

لقد نصت المادة ٢٠ من الدستور على أن " الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والنشاط الخاص وهدفه تحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الإنتاج ورفع مستوى المعيشة وتحقيق الرخاء للمواطنين" كما نصت المادة ٢٩ على أن "الناس سواسية في الكرامة الإنسانية وهم متساوون لدي القانون في الحقوق والواجبات العامة لا تميز بينهم بسبب الجنس او الأصل او اللغة او الدين".

لقد ضرب الوزير د. يوسف العلي تجاهله تلك المواد الدستورية رغم يمين احترام الدستور وحماية المال العام فما قام به يمثل تعديا على نصوص حرص المشروعون على وضعها حماية للاقتصاد الوطني والمال العام وتحقيقا لسواسية الجميع امام القانون.

ان كان جزء من أزمة التنمية الاقتصادية هو احتكار الدولة للاراضي والتراخي في تحريرها للقطاع الصناعي فان الأزمة الأخطر هو استخدام الأراضي المخصصة للصناعة والتخزين والحرفية – ولا نستثني هنا القسائم الزراعية والاسطبلات وغيرها – كمكافآت توزع لإرضاء نائب او لشراء موقف سياسي او تحويلها من ارض صناعية بفترض ان تكون رافدا اقتصاديا للدولة الى مساحة تاجير بالباطن.

ان ما يؤسف له وحديث الحكومة اليوم عن ورقة للاصلاح الاقتصادي والمالي وتنويع مصادر الدخل إثر تراجع اسعار النفط وعجز الميزانية ان إجمالي القسائم الصناعية الموزعة لا تتوافق مع انتاج القطاع الصناعي وإذ عرف السبب بطل العجب .. فحين يتجاوز الوزير المختص ويسلم قسائم لمن لا يستخدمها فيما المخصص له فإنه من الطبيعي ان يكون الانتاج الصناعي في الدولة بلا اثر اقتصادي.

إن ما يحزن والحكومة تتحدث عن دعم الشباب ودفعهم الى العمل الحر ان طوابير طلبات الحصول على قسائم صناعية من قبل شباب طموح اراد تحمل المسؤولية والمساهمة في دفع الاقتصاد الوطني تمضي عليها سنوات انتظار حتى يقتل الطموح .. وذلك لأن هناك قرارت بصدرها الوزير لحماية المخالفين من اصحاب القسائم وابقاءها تحت سيطرتهم رغم كل المخالفات.

أن يقينا بتفعيل اداة الاستجواب هو تاكيد لقسم دستوري عظيم يبدأ باحترام مواده وقوانين الدولة واموال الشعب.

المحور الثاني: التقاعس في تفعيل صندوق رعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

إنطاقا من اهمية الاستثمار في العنصر الوطني وتنويع مصادر الدخل صدر قانون رقم ٩٨ لسنة 2013 في شان الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والذي تم نشرة بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢ ابريل ٢٠١٣ والمعدل بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ والذي تم نشرة بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢ فبراير ٢٠١٤ وايضا اللائحة التنفيذية للقانون التي صدرت من وزير التجارة السابق بالقرار الوزاري رقم ٥٢٢ لسنة ٢٠١٤.

وبينما يعمل مجلس الأمة والحكومة لإقرار القوانين التي تفيد ابناء الشعب الكويتي نجد ان السيد/ وزير التجارة والصناعة يتقاعس في تفعيل القوانين التي هي في صالح ابناء الشعب الكويتي على الرغم منم وجوده في المنصب الوزاري منذ ما يقارب عام كامل وتحديد منذ ٢٤ مايو ٢٠١٥ مما نعتقد بانه اخذ فرصته الكاملة لتنفيذ القانون وتفعيله.

ولم نجد من الوزير العلي أي مبادرة للتعاون مع مجلس الأمة نحو تطبيق القوانين التي اقرها المجلس ونشرت في الجريدة الرسمية واصبحت نافذة كما انه ومما لا شك فيه ان قانون الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة يعول عليه الكثير من ابناء الشعب الكويتي والذين نفذ صبرهم وهم يرون المماطلة في تنفيذ القانون وعدم مباشرة الصندوق لاختصاصاته التي انشا من اجلها علاوة على الوعود الوهمية التي يطلها المسئولين عن الصندوق بين فترة واخرى بان الصندوق سيبدا التمويل قريبا وذلك خلافا للواقع.

ومن امثلة تقاعس وزير التجارة والصناعة حول القوانين رقم 2013/98 مما يلي:

١- صدور مرسوم بتشكيل اعضاء مجلس ادارة الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وصرف مكافات مبالغ بها لاعضاء مجلس الإدارة بما يصل لمبلغ 9 الاف دينار شهريا إلا انه ومنذ استلام الوزير للمنصب الوزاري لم يبدي خطوات إصلاحية نحو مباشرة الصندوق لاختصاصاته التي انشا من أجلها وان يقوم بوقف صرف مكافات اعضاء مجلس الإدارة متى ما تبين له تقاعس مجلس إدارة الصندوق عن القيام بالخطوات التي من شانها ان يباشر الصندوق اختصاصاته.

٢- مماطلة مجلس ادارة الصندوق بتفعيل دور الصندوق مما تسلل معه اليأس في نفوس الشباب الكويتي الطموح حيث وردت العديد من التصريحات على لسان مسئولين الصندوق يعد فيها بان التمويل للمبادرين سيبدا قريبا وذلك خلافا للواقع.

٣- الموافقة على ما يصل الى ٥٩ مشروع متضمنة أكثر من ٨٣٪ منها في قطاع الأغذية مما يدل على عدم التنوع في المشاريع الموافق عليها وكذلك عدم وجود خطة واضحة لمجلس إدارة الصندوق في دعم مشاريع الشباب الكويتي علما بان الموافقات الصادرة هي موافقات ورقية فقط دون ان يتم الصرف فعليا للشباب المبادرين.

مما لاشك فيه ان وزير التجارة والصناعة بصفته هو المسئول الأول سياسيا عن تفعيل قانون الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وحيث ان الوزير قد تقاعس عن تطبيق قانون نافذ صدرت لائحته التنفيذية ونشرت بالجريدة الرسمية ويفترض ان يكون قد طبق وتم العمل به منذ شهور عديدة فنحن نضع اليوم النواب ممثلين الأمة امام مسئولياتهم

ق فعندما يتم تعيين اعضاء مجلس الإدارة والاستمرار في صرف المكافات المبالغ بها لاكثر من ثلاث سنوات دون ان يباشر الصندوق اختصاصاته التي انشئ من اجلها فإننا امام وزير متقاعس عن تنفذ قوانين اقرت من قبل مجلس الأمة ونشرت بالجريدة الرسمية مما يجب من خلالها ان يتقدم الوزير باستقالته فورا لعدم قدرته على تطبيق قانون صدرت لائحته التنفيذية منذ اكثر من عام.

العلي اثناء استقبال الوزراء المستجوبين